لفظ الصلاة الا هذا المعنى حتى اذا ارادوا استعمالها بمعنى
الدعا احتاجوا الى قرينة وان كان المعنى الاصلي لم يهجر بل
متى اطلق اللفظ انصرف اليه ولا ينصرف عنه الا بقرينة
تمنع المجاز اللغوي وذلك نحو الاسد فانه اسم للحيوان المفترس
في اللغة ويستعمل مجازا بمعنى الشجاع لكنه ان اطلق بدون
قرينة فلا يفهم الا الحيوان المفترس الذي هو المعنى الحقيقي
فاذا اريد صرفه عن المعنى الاصلي اتي بقرينة كقولنا رايت
اسدا في الحمام فقرينة صرفت عن ارادة المعنى
الحقيقي وعينت المعنى المجازي وهو الرجل الشجاع قوله
ومن ثم من حرف جر وثم بفتح الثا المثلثة ظرف مكان
بمعنى هنا اي جاز ومن هنا اي من اجل ان اللفظ بمعنى
الملفوظ حقيقة عرفية ساغ اي جاز استعماله في الحد
اي التعريف فمن متعلقه بساغ فقدم الجار والمجرور للحصر
اي ولا ساغ استعماله في الحد الا من اجل ما هنا قوله لان الحدود
الخ تعليل للحصر المستفاد من تقديم الجار والمجرور كما بينا
لك وصون الحدود عن المجاز اما واجب كما في حدود اهل
المنطق او اولوي كما في حدود اهل العربية وجملة ذلك
ان المقصود من الحدود والتعاريف الايضاح والمجاز خفي
فينافي الغرض من التعريف ثم ان اشتهر المجاز صار
كالحقيقة العرفية فلا يصان عنه التعريف ولذلك اذا
اشتمل تعريف على مجاز يتكلفون في تصحيحه بدعوى
ان المجاز مشهور والمجاز المشهور لا يصان عنه التعريف
وكان قياسه اي قياس اللفظ بمعنى الملفوظ قوله كل
مطروح

مطروح اي الخصوص الحروف قوله بطرحه اللسان اي والحلق
والشفتان وخص اللسان بالذكر لانه اشهر هذه الالات
الثلاث قوله من الصوت بيان لما يطرحه قوله بعض الحروف
او الحركات دائما فنقتصر على الحروف لان الحركات لا تنفك عنها
فالحركات اتباع واما قول بعض النحاة اقل ما يطلق
عليه حرف واحد لم يرد بذلك الاحتراز عن الحركة بل هو
ناظر لما ذكرنا من عدم انفكاك الحركة عن الحرف على ان
سيبويه يسمي الحركات حروفا صغيرة فالضمة واو صغيرة
والفتحة الف صغيرة والكسرة يا صغيرة قوله من هوا اي
التعريف الذي ذكره قوله تعرض بهما النقل من المصدر
الى اسم المفعول وتخصيصه بما يطرحه اللسان من الحروف
بعد ان كان عاما يشمل الحروف وغيرها كالنواة الملفوظة
هذا ما درج عليه المحشي تقريرا للغزل وهو اخو تقارير
متعددة لهم في هذا المقام والتحقيق ان اللفظ في الاصل
مصدر قال في الاساس وحقيقته الرمي من الفم واما اللفظ
الرمي الى تنبيه ولفظ البحر العنبر فمجاز لغوي ثم صار
يطلق في اللغة بمعنى الملفوظ اطلاقا شايعا كالخلق
بمعنى المخلوق وضرب الامير اي مضروبه فهو اطلاق ليس
نقلا النحويين كما ذكره الشارح نعم النحويون تصرفوا
فيه بالتخصيص فقط لان الملفوظ من الفم اعم من الصوت
وغيره فخصوه بالصوت قوله واستعماله اي اللفظ في الحد
اي حد الكلام بمعنى تعريفه وعلل الاولوية بقوله لان
الصوت جنس بعيد اي فلو اخذ في تعريف الكلام كان

Copyright © King Saud University